

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

في الخصال الحميدة مثلا وأن يولي من زوجته ثم يقول لم أرد به الإيلاء اه بجيرمي عن العشماوي والأولى أن يصور بنحو على طلاق زوجتي لأفعلنه أو لا أفعل كذا قوله (فلا يقبل ظاهرا الخ) مفهومه كشرحي المنهج والروض أنه يقبل منه باطنا اه ع ش قوله (غالبا) محترزه قول المصنف الآتي سواء قوله (وإلى غيره بالتقييد) ليس مقابلا لقوله غالبا لأن ذاك مفروض عند الإطلاق وما هنا ليس مطلقا فليُنظر ما الذي احتزر عنه بقوله غالبا ولعله ما ذكره بعد بقوله وما استعمل فيه في غيره الخ ومع ذلك فيه شيء اه ع ش أي لأن المصنف ذكر أن اليمين تنعقد به فلا يصح أن يكون محترزا وأجيب بأنه لما قيده بقوله إلا بنية وكان الأول شاملا للإطلاق صح أن يكون محترزا اه بجيرمي قوله (وأل فيها للكمال) أي للعموم ولا للعهد قال سيبويه يكون لام التعريف للكمال تقول زيد الرجل تريد الكامل في الرجلية وكذا هي في أسماء الله تعالى فإذا قلت الرحمن أي الكامل في معنى الرحمة والعالم أي الكامل في معنى العلم وكذا بقية الأسماء اه مغني قوله (بها) أي بالأسماء المذكورة ولكن الأنسب لقول المتن به ولقوله الآتي لأنه قد يستعمل الخ التذكير قوله (بأن أراده تعالى الخ) هذا بيان لمنطوق الاستثناء وقوله بخلاف الخ بيان لمفهومه قوله (لأنه قد يستعمل الخ) أي فيقبل ولا يكون يمينا لأنه الخ اه مغني قوله (في ذلك) أي في حق غيره تعالى مقيدا اه مغني قوله (بالأول) أي بما اختص به تعالى قوله (يستعمل في غيره) يعني يصدق على غيره تعالى قوله (قصده) أي الغير اه ع ش قوله (بكسر اللام) إلى قوله والاشتراك في المغني قوله (بأن أراده تعالى الخ) أي ولو مع غيره كان أراد بالعالم الباري تعالى وشخصا آخر كالنبي أو غيره اه ع ش وتقدم عن سم ما يوافقه قوله (أشبهت الكنايات) أي فاحتاجت إلى النية قوله (والاشتراك) أي بينه تعالى وبين الغير قوله (ويريدون به الخ) وينبغي أن مثله في الحرمة ما لو قصد بذلك النبي صلى الله عليه وسلم اه ع ش وفيه وقفة لظهور الفرق قوله (إذ جناب الإنسان الخ) أي ويحرم إطلاقه عليه تعالى سواء قصده أو أطلق وإن كان عاميا لكنه إذا صدر عنه يعرف فإن عاد إليها يعزر ومثله في امتناع الإطلاق عليه ما يقع كثيرا من قول العوام اتكلت على جانب الله تعالى أو الحملة على الله كما تقدم في العقيقة اه ع ش .

قوله (فلا تنعقد وإن نوى الخ) سنذكر عن قريب خلافه اه سم قوله (ولو سلمنا الخ) غاية قوله (والثاني) عطف على قوله فالأول بقسميه قوله (الذاتية) إلى قوله وإن نازع في المغني إلا قوله فإن أريد إلى وعلم وقوله ما لم يرد إلي وبالقُرآن قوله (الذاتية)

أخرج الفعلية كالخلق والرزق فلا تنعقد بهما كما صرح به الرافعي وأخرج السلبية ككونه ليس
بجسم ولا جوهر ولا عرض